مرســوم ســلطاني
رقـم ٥ / ٢٠٢٤
بتعديل بعض أحكام نظام جهاز الضرائب

نحن هيثـم بـن طـارق سلطان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى نظام جهاز الضرائب واعتماد هيكله التنظيمي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٤٢،

وعلى نظام الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٥،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنــا بمــا هــو آت

المـادة الأولــى

يستبدل بنص المادة (٦) من نظام جهاز الضرائب المشار إليه، النص الآتي:

"يكون للجهاز رئيس، يصدر بتعيينه مرسوم سلطاني".

المـادة الثانيــة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم، أو يتعارض مع أحكامه.

المـادة الثالثــة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صـدر في: ١٩ من رجـــب سنـة ١٤٤٥هـ

الموافـــق: ٣١ من ينايـــر سنـة ٢٠٢٤م

هيثـم بن طـارق

سـلطان عمــان